



Empowered lives.
Resilient nations.



المنظمة العربية
لإدارات الانتخابات

كتيب ايضاحي حول الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات في الاردن ٢٠١٧

خاص
ببعثة زيارة الاستطلاعية للانتخابات
المنظمة العربية لإدارات الانتخابات



١٣ - ١٧ آب ٢٠١٧
الأردن

الصفحة	الموضوع
2	الانتخابات المشمولة في الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017
3	أهمية الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017
5	دورية اجراء الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات
5	هيكلية التنمية المحلية الجديدة وطريقة اشغال عضوية مجالسها: ▪ على مستوى المحافظة ▪ على مستوى البلديات والمجالس المحلية
14	ابرز ملامح النظم الانتخابية المستخدمة في انتخابات البلديات ومجالس المحافظات 2017 ▪ انتخابات رؤساء المجالس البلدية ▪ انتخابات المجالس البلدية او المجالس المحلية ▪ انتخابات مجالس المحافظات
18	تسجيل الناخبين للعمليات الانتخابية ▪ الناخبين المؤهلين للتصويت في الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات: ▪ مراحل إعداد جداول الناخبين ▪ احصائيات حول الناخبين المسجلين
20	الترشح والمرشحين للانتخابات البلدية ومجالس المحافظات: ▪ المؤهلين للترشح للعمليات الانتخابية الثلاثة ▪ مراحل عملية الترشح: ▪ عدد المترشحين للانتخابات البلدية واللامركزية
22	اجراءات الاقتراع
24	طريق المرأة للمجالس البلدية والمحلية: ▪ الكوتا النسائية وآلية توزيع مقاعدها في المجالس المحلية ▪ الكوتا النسائية وآلية توزيع مقاعدها المجالس البلدية ▪ الكوتا النسائية وآلية توزيع مقاعدها في مجالس المحافظات

الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017

مقدمة:

حددت الهيئة المستقلة للانتخاب (الأردن) تاريخ (15) آب/ أغسطس للعام 2017 موعداً لأجراء الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات القادمة، وقد بدأت الهيئة وفور صدور قرار مجلس الوزراء اجراء الانتخابات بتاريخ (13) شباط/ فبراير 2017، بإتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لضمان تنفيذ المراحل المختلفة للعملية الانتخابية وفقاً للتقويم الانتخابي المعتمد من قبل مجلس المفوضين.

تُجرى الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017 بموجب قانون البلديات النافذ رقم (41) لسنة 2015 وقانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015 وفقاً لبقية التشريعات النازمة بما فيها أنظمة تقسيم الدوائر الانتخابية وتقسيم المناطق البلدية الى مجالس محلية وتحديد عدد اعضاء المجالس المختلفة وطريقة اشغالها، اضافة الى تعليمات الهيئة التنفيذية واجراءاتها المتضمنة تفاصيل تنفيذ العملية الانتخابية بمراحلها المختلفة.

ما هي الانتخابات المشمولة في الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017؟

تشتمل الانتخابات المحلية للعام 2017 على ثلاثة عمليات انتخابية رئيسية:

1. انتخابات رؤساء المجالس البلدية

وسيتيم بموجبها الانتخاب المباشر لـ (100) رئيس بلدية يمثلون كافة رؤساء المجالس البلدية في المملكة الاردنية الهاشمية.

2. انتخابات اعضاء المجالس المحلية و المجالس البلدية ، سيتم بموجبها:

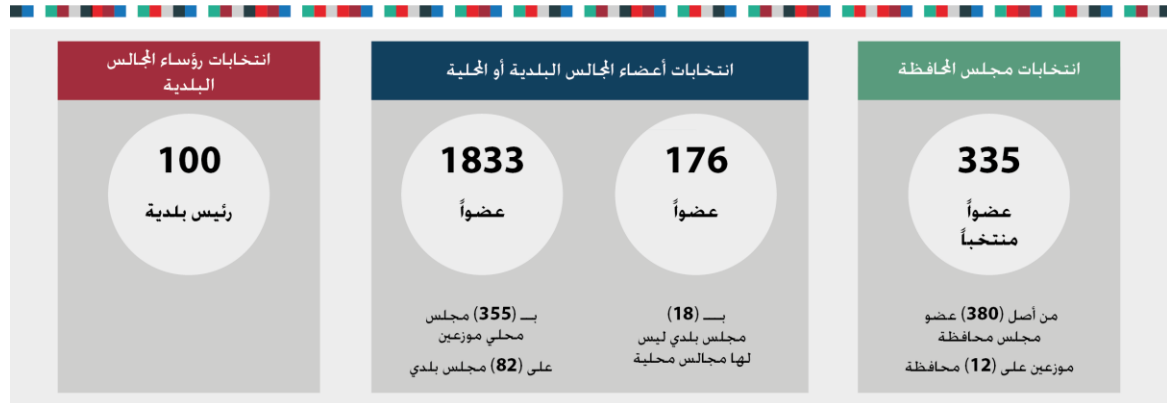
- الانتخاب المباشر لـ (1833) عضواً يمثلون كافة اعضاء المجالس المحلية في المملكة الاردنية الهاشمية والبالغ عددهم (355) مجلس محلي موزعين¹ على (82) مجلس بلدي يتبع له مجالس محلية . علما بان عضوية مجالس البلديات في هذه الحالة تُشكل من رؤساء المجالس المحلية التابعة لها وعدد من اعضاء المجالس المحلية ممن حصلن على اعلى الاصوات في انتخابات مجالسهم المحلية.
- الانتخاب المباشر لـ (176) عضواً يمثلون كافة اعضاء المجالس البلدية في (18) بلدية والتي تشكل من منطقة واحدة ولا يتبع لها اي مجلس محلي .

¹ تم تقسيم (82) مجلس بلدي من اصل (100) الى عدد من المجالس المحلية وتحديد عدد اعضاء المجالس البلدية والمحلية وعدد المقاعد المخصصة لكل مجلس محلي ضمن المجلس البلدي التابع له ، بموجب قرار صادر عن وزير الشؤون البلدية ونشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 2017/4/18

3. انتخاب أعضاء مجالس المحافظات :

يضم مجلس المحافظة أعضاء منتخبين ومعيينين، حيث سيتم بموجب هذه الانتخابات الانتخاب المباشر لـ (335) عضواً يمثلون كافة أعضاء مجالس المحافظات المنتخبين الموزعين² على كافة محافظات المملكة والبالغ عددها (12)، في حين سيتم اشغال بقية أعضاء مجالس المحافظات والبالغ عددهم (45) بالتعيين من قبل مجلس الوزراء.

العمليات الانتخابية الرئيسية المشمولة بهذه الانتخابات



ما هي أهمية الانتخابات البلدية واللامركزية للعام 2017 في الأردن؟

بدأت الانتخابات البلدية في الأردن منذ عام 1925، حيث تم بموجبها اختيار أعضاء المجالس البلدية والتي اعتبرت لغاية تاريخه الشكل الوحيد للحكم المحلي في الأردن، وقد استمدت الانتخابات البلدية سابقاً أهميتها من أهمية البلدية باعتبارها احد روافع التنمية المحلية وذات دور اساسي في تقديم الخدمات على المستوى المحلي. كما وان إجراء الانتخابات البلدية بشكل دوري أُعتبر تمريناً ديمقراطياً ساعد على تقبل فكرة اشراك الشعب في ادارة الشأن البلدي، وأثر ايجابياً على ترسيخ المفهوم والممارسة الديمقراطية للمواطن الاردني على المستوى المحلي وتقبله للعمل السياسي وتداول السلطة في ادارة الشأن العام على المستوى الوطني، هذا بالإضافة للقيمة المضافة للانتخابات في منح الشرعية للمجالس واعضاءها في ادارة شؤون البلدية.

وعلى الرغم من أهمية الانتخابات البلدية السابقة والمشار اليه اعلاه، الا ان الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات للعام 2017 تعتبر ذات أهمية بالغة في تاريخ الانتخابات المحلية في الأردن وذلك للأسباب التالية:

2 تم تقسيم الدوائر الانتخابية الخاصة بمجالس المحافظات وعدد المقاعد المخصصة لكل دائرة ضمن مجلس المحافظة الواحد، بموجب نظام تقسيم الدوائر الانتخابية لمجالس المحافظات رقم (135) لسنة 2016 والنظام المعدل رقم (12) لسنة 2017.

1. **ستساهم هذه الانتخابات في تطبيق الهيكلية الجديدة لادارة التنمية المحلية،** حيث سيتم من خلالها اختيار الاعضاء المنتخبين للمجالس المختلفة المشكلة لهيكل التنمية الجديد على كافة المستويات (المحافظة، البلديات، المناطق المحلية).
2. **ستكون اول انتخابات محلية تُجرى بعد اقرار من منظومة قوانين الاصلاح السياسي والانتخابي التدريجي** الذي ينتهجه الاردن في مسيرته نحو انجاز التطور الديمقراطي وهي تحديداً قانون اللامركزية رقم (49) لسنة (2015) وقانون البلديات رقم (41) لسنة 2015.
3. **تعتبر هذه الانتخابات الاولى من نوعها في الاردن من حيث طبيعة المناصب التي سيتم اشغالها بالانتخاب على المستوى المحلي،** حيث سيختار المواطن الاردني بموجب هذه الانتخابات ولاول مرة الاعضاء المنتخبين لمجالس المحافظات والتي تم استحداثها بهدف تعزيز مشاركة المواطنين في صناعة القرار التنموي والخدمات وتحديد اولوياتها الاستثمارية على مستوى المحافظة.
- كما وسيختار المواطن الاردني ايضا بموجب هذه الانتخابات لأول مرة اعضاء المجالس المحلية والتي ستتولى ادارة المناطق المحلية التي تتبع لبعض المناطق البلدية، حيث سيعتبر رؤساء واعضاء المجالس المحلية المنتخبة مصدر لتشكيل مجلس البلدية التي تتبع له حسب التقسيم المعتمد.
4. **تعتبر اول تجارب الهيئة في تولي مسؤولية ادارة الانتخابات المحلية والاشراف عليها،** وذلك بعد ان تم بموجب التعديلات الدستورية عام 2014 توسعة دور الهيئة ومسؤوليتها في ادارة العملية الانتخابية لتشمل الانتخابات البلدية او اي انتخابات عامة بما يضمن اعلى مستويات الشفافية والنزاهة والحياد في ادارة العمليات الانتخابية على المستوى المحلي.



ما هي دورية اجراء الانتخابات البلدية والمحافظات؟

بما يخص انتخابات المجالس البلدية لعام 2017، فقد جاء القرار باجرائها ترسيخاً لمبدأ دورية عقد الانتخابات البلدية في الاردن كاحد المعايير الداعمة لتعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد، واستحقاقاً قانونياً وفقاً للمادة (31) من قانون البلديات رقم (41) لسنة 2015 والتي حددت الفقرة (أ) منه مدة دورة المجلس البلدي او المجلس المحلي بربع سنوات من تاريخ تولي المجلس مهامه، في حين ألزمت النقطة (1) من الفقرة (ب) بحتمية اجراء الانتخابات خلال ستة اشهر من تاريخ حل المجالس البلدية التي تم اعتبارا من (12) كانون الثاني 2017، علما بان المجالس البلدية من المفترض ان تكمل مدتها القانونية بتاريخ (27) آب/ أغسطس 2017 اي بعد اربعة سنوات من اجراء الانتخابات البلدية السابقة بتاريخ (27) آب / أغسطس للعام 2013 .

اما بما يخص انتخابات مجالس المحافظات والتي تجرى للمرة الاولى في الاردن ، فان مدة المجلس اربع سنوات من تاريخ اعلان اسماء الفائزين بالجريدة الرسمية.

هيكلية التنمية المحلية الجديد وطريقة اشغال عضوية مجالسها وتقسيم الدوائر الانتخابية:

قبل اقرار القوانين الاصلاحية في مجال التنمية المحلية وتحديد قانون اللامركزية رقم (49) لسنة (2015) وقانون البلديات رقم (41) لسنة 2015، كانت البلديات (باستثناء منطقة سلطة العقبة الاقتصادية الخاصة ومنطقة اقليم البتراء التنموي السياحي) تعتبر الشكل الوحيد من اشكال الحكم المحلي في الاردن، حيث كانت مجالس البلديات تنتخب انتخبا مباشرا من قبل المواطنين المسجلين في منطقة البلدية.

الا انه وبموجب القوانين المذكورة اعلاه فقد تم العمل على تغيير هيكلية التنمية المحلية في الاردن واستحداث مجالس جديدة منتخبة تعزز منهج اشراك المواطن في صناعة القرار الخدماتي والتنموي على المستوى المحلي، كما وتم التغيير في طريقة اشغال عضوية بعض مجالس البلديات .

وتالياً توضيح للهيكلية على كل من مستوى المحافظات ومستوى البلديات والمناطق المحلية

على مستوى المحافظات:

حسب نظام التقسيمات الادارية قسمت المملكة الاردنية الهاشمية الى (12) محافظة، حيث يوجد في كل محافظة مجلسين:

المجلس الاول: مجلس المحافظة

سيتم بموجب الهيكلية الجديدة للتنمية المحلية انشاء (12) مجلس محافظة بواقع مجلس واحد في كل محافظة، حيث يهدف استحداث هذه المجالس الى تعزيز مشاركة المواطنين في صناعة القرار التنموي والخدمي وتحديد اولوياتها الاستثمارية على المستوى المحلي.

يضم مجلس المحافظة أعضاء منتخبين وأعضاء معينين حددت أعدادهم بموجب نظام خاص، كما وتم بموجب نفس النظام تقسيم كل محافظة لأغراض الانتخابات إلى عدد من الدوائر الانتخابية وتحديد عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية ضمن الأعضاء المنتخبين للمجلس.

يبلغ إجمالي عدد الدوائر الانتخابية (158) موزعة على (12) محافظة، كما ويبلغ إجمالي عدد الأعضاء المنتخبين في مجالس المحافظات (335) عضواً من أصل (380) عضواً يمثلون كافة أعضاء مجالس المحافظات.

أ- الأعضاء المنتخبين:

ينتخب أعضاء المجلس المنتخبين انتخاباً مباشراً من قبل الناخبين المسجلين في الدوائر الانتخابية التابعة لكل محافظة، حيث ستشغل مقاعد المجلس المخصصة لكل دائرة انتخابية من قبل المرشحين الحاصلين على أعلى الأصوات على مستوى الدائرة الانتخابية.

تضمنت أعضاء المجلس المنتخبين كوتا نسائية، حيث تم إضافة مقاعد مخصصة للنساء لكل مجلس تساوي ما نسبته (10%) من المقاعد المخصصة لأعضاء المجلس المنتخبين، سيتم إشغال هذه المقاعد بالانتخاب من قبل المرشحات الحاصلات على أعلى الأصوات على مستوى المحافظة ممن لم يحالفهم الحظ بالفوز بالتنافس مع بقية المرشحين.

ب- الأعضاء المعيّنين:

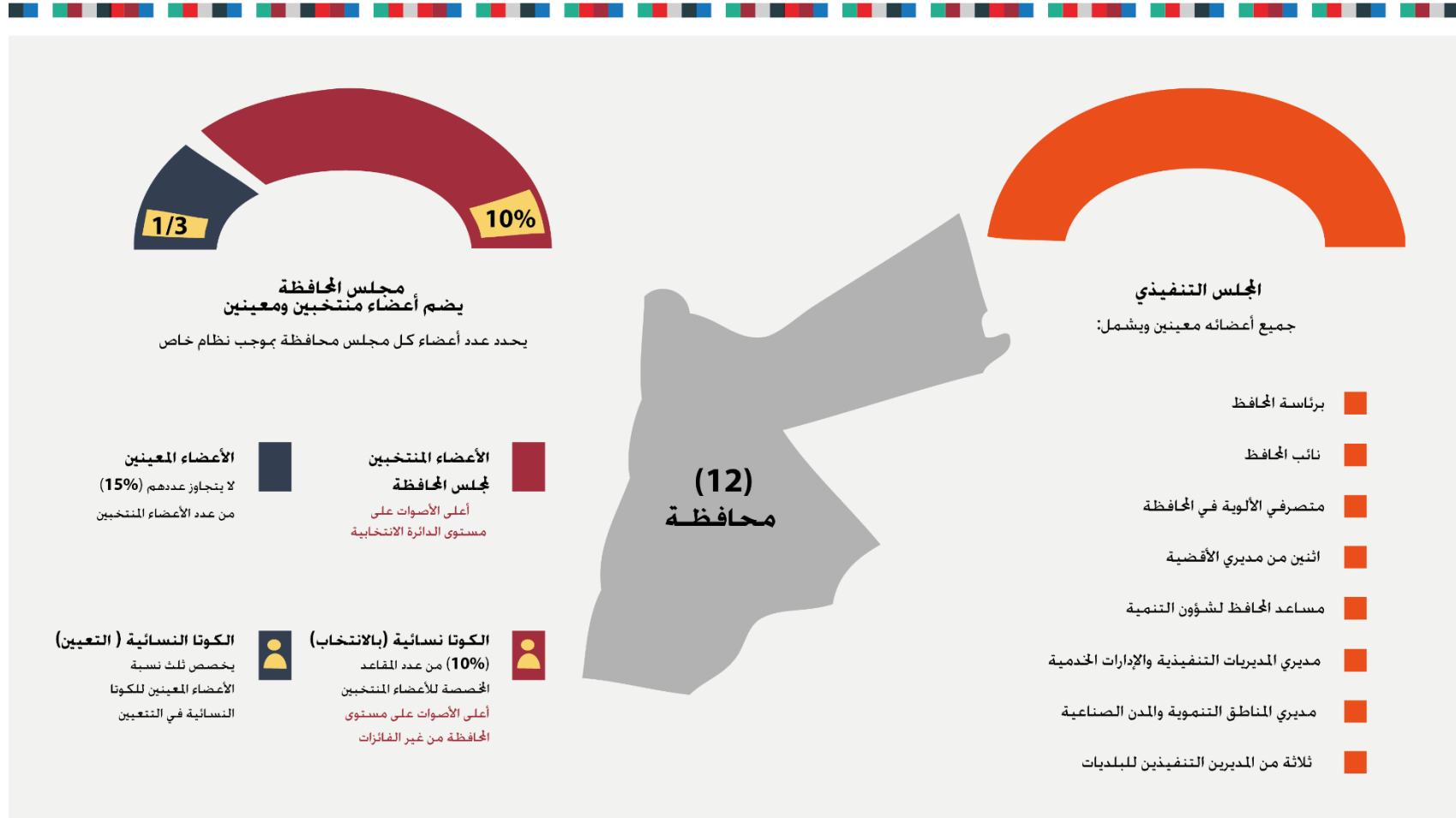
يضم مجلس أعضاء معينين لا يزيد عددهم عن (15%) من عدد المقاعد لأعضاء المجلس المنتخبين، ويتم تعيينهم من قبل مجلس الوزراء. تم تخصيص كوتا نسائية ضمن الأعضاء المعيّنين تساوي ثلثي عدد الأعضاء المعيّنين.

المجلس الثاني: المجلس التنفيذي

مجلس معني بوضع الخطط الاستراتيجية والتنفيذية للمحافظة وموازنتها والمتابعة على تنفيذ المقر منها من قبل مجلس المحافظة، يتكون المجلس برئاسة المحافظة وعضوية نائب المحافظ ومتصرفي الألوية في المحافظة واثنين من مدراء الأفضية ومساعد المحافظ لشؤون التنمية إضافة إلى مدراء المديرات التنفيذية ومدراء المناطق التنموية والمدن الصناعية وثلاثة من المدراء التنفيذيين للبلديات.

، -

الهيكلية الجديدة للتنمية على مستوى المحافظة



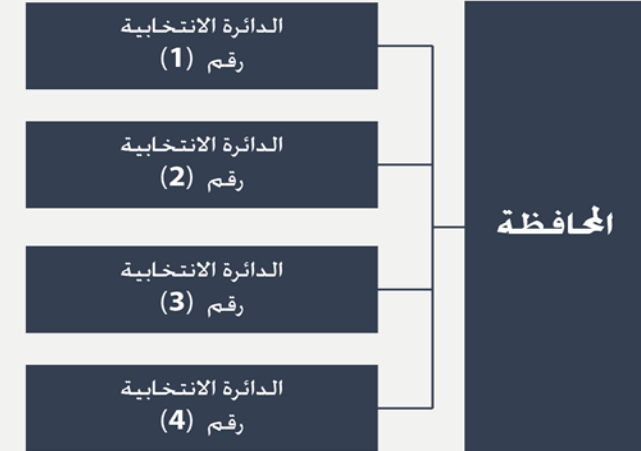
الدوائر الانتخابية لمجالس المحافظات

مجموع الاعضاء المعينين	الأعضاء المنتخبين			عدد الدوائر الانتخابية	المحافظة
	مجموع الاعضاء المنتخبين	عدد الاعضاء المنتخبين	مقاعد (10%) من كوتا نسائية		
8	58	53	5	32	العاصمة
6	45	41	4	30	أربد
3	25	23	2	12	البلقاء
4	26	24	2	10	الزرقاء
2	18	16	2	9	المفرق
5	33	30	3	13	عجلون
5	38	34	4	18	جرش
2	17	15	2	7	مادبا
2	18	16	2	7	الكرك
3	21	19	2	7	معان
3	19	17	2	7	الطفيلة
2	17	15	2	6	العقبة
45	335	303	32	32	المجموع

380

مثال توضيحي للدوائر الانتخابية الخاصة بمجالس المحافظات

المقاعد المخصصة لكل دائرة
مثال مجلس عدد أعضائه المنتخبين
(11)



- تجرى انتخابات مجلس المحافظة على مستوى الدوائر الانتخابية التابعة له
- ينتخب على مستوى كل دائرة انتخابية شاغلي المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية في مجلس المحافظة المنتخب
- تشغل مقاعد الدائرة الانتخابية من الحاصلين على أعلى الأصوات على مستوى الدائرة

على مستوى البلديات والمناطق المحلية:

قسمت المملكة الاردنية الهاشمية الى (100) منطقة بلدية، يتولى ادارتها مجلس مكون من رئيس وعدد من الاعضاء يتم تحديد عددهم بموجب قرار وزير الشؤون البلدية المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 2017/4/18 ، وتقسم البلديات من حيث هيكلتها وطرق اشغال عضوية مجلسها الى نوعين:

1. بلديات مقسمة الى عدد من المجالس المحلية

(82) منطقة بلدية من اصل (100) كل منها مقسمة الى عدد من المجالس المحلية، تجرى الانتخابات في هذه المناطق على مستوى المجالس المحلية، حيث ينتخب المواطن الاردن انتخابا مباشرا أعضاء المجلس المحلي، في حين يشكل المجلس البلدي من رؤساء وأعضاء المجالس المحلية التابعة له وفقا للالية المحددة ادناه.

تشكيلة المجالس البلدية المصنفة ضمن هذه النوع وطريقة اشغال عضويتها :

تولى ادارة منطقة البلدية (المصنفة ضمن هذه المجموعة) مجلس بلدية مكون من :

■ رئيس المجلس البلدي:

يتم انتخابه انتخاباً مباشراً من قبل الناخبين المسجلين في قوائم منطقة البلدية

- يشغل المنصب المرشح/المرشحة الحاصل على اعلى الاصوات من بين المرشحين لرئاسة المجلس البلدي في تلك المنطقة.

■ (75%) من اعضاء المجلس: يتم اشغالها من قبل:

- رؤساء المجالس المحلية المنتخبين في انتخابات المجالس المحلية المشكلة لكل منطقة بلدية.
- وعدد من اعضاء المجالس المحلية من الحاصلين على اعلى الاصوات في انتخابات المجالس المحلية المشكلة لكل منطقة بلدية.

■ (25%) من اعضاء المجلس تمثل الكوتا النسائية:

- يشغلها النساء الاعضاء في المجالس المحلية التابعة لمنطقة البلدية من الحاصلات على اعلى نسب بالاصوات على مستوى المجلس المحلي.
- تحسب النسبة بقسمة عدد الاصوات الحاصلة عليها كل مرشحة على عدد المقترعين في انتخابات المجلس المحلي المرشحة عنه.
- في حال تساوي النسبة بين اكثر من مرشحة تجرى القرعة بينهم.
- في حال لم يتوفر العدد من النساء من اعضاء المجلس المحلية التي تساوي عدد المقاعد المخصصة للنساء في المجلس البلدي فيتم اشغال المقاعد المتبقية بالتعيين بقرار من الوزير من ضمن الناخبات المسجلات في منطقة البلدية.

تشكيلة المجالس المحلية وطريقة اشغال عضويتها:

يتضمن الهيكل الجديد لادارة التنمية المحلية (355) مجلس محلي تقع في (82) منطقة بلدية، يتولى ادارة كل منطقة محلية مجلس محلي يتكون من اعضاء يحدد عددهم بموجب قرار صادر عن وزير الشؤون البلدية شريطة ان لا يقل عدد اعضاء المجلس المحلي باي حال من الاحوال عن (5) اعضاء بما فيهم رئيس المجلس. يتم اشغال المجلس المحلي بالانتخاب المباشر من قبل الناخبين المسجلين في قوائم المنطقة المحلية، وفقاً للالية التالية:

■ اعضاء المجلس المحلي:

يتم اشغالها من المرشحين الحاصلين على اعلى الاصوات مرتبين تنازلياً بعدد يتوافق مع عدد مقاعد المجلس المحلي.

■ رئيس المجلس المحلي: يتم اشغالها من قبل المرشح الحاصل على اعلى الاصوات من المرشحين لعضوية المجلس المحلي.

■ تمثيل النساء (الكوتا النسائية في المجالس المحلية):

- يتضمن المجلس المحلي (بغض النظر عن عدد مقاعده) على مقعد واحد للكوتا النسائية
- يتم اشغال المقعد من المرشحة الحاصلة على اعلى الاصوات بالنسبة لعدد المقترعين في منطقتها المحلية ولم يحالفها الحظ بالتنافس المباشر مع بقية المرشحين.
- اذا لم تترشح اي سيدة لانتخابات اي مجلس محلي فيتم التعيين بقرار من الوزير من ضمن الناخبات المسجلات في قوائم الناخبين لذلك المجلس المحلي.

2. مناطق بلدية لا يتبع لها مجالس محلية

يوجد (18) منطقة بلدية من اصل (100) تعتبر منطقة واحدة ولا يتبع لها مجالس محلية، لا يتبع لها مجالس محلية، يتولى ادارة البلدية مجلس بلدية يتالف من :

رئيس المجلس البلدي :

- يتم انتخابه انتخاباً مباشراً من قبل الناخبين المسجلين في المنطقة البلدية.
- حيث يشغل المنصب المرشح الحاصل على اعلى الاصوات من بين المرشحين لرئاسة المجلس البلدي.

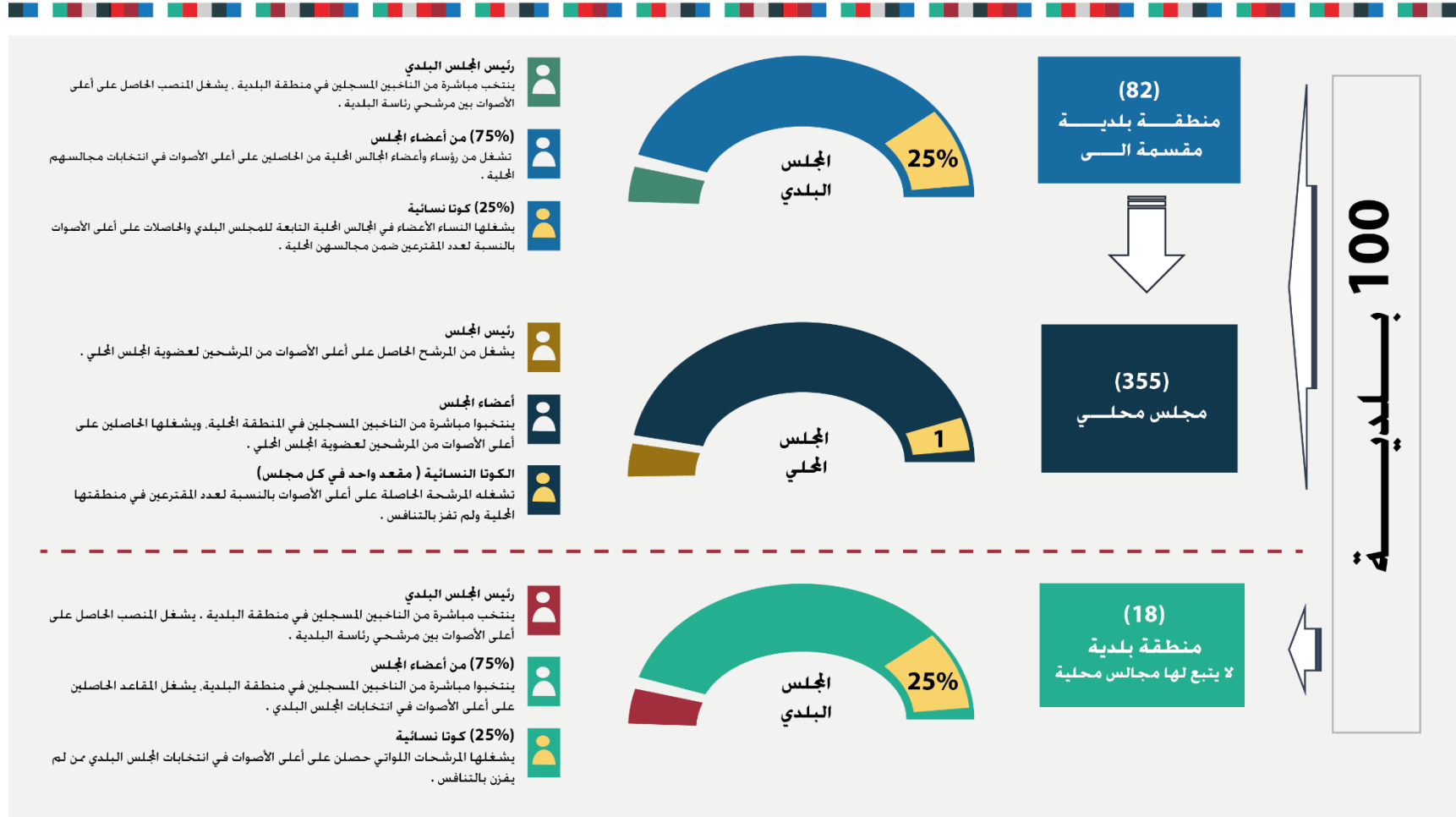
(75%) من اعضاء المجلس:

- يتم انتخابهم انتخاباً مباشراً من قبل الناخبين المسجلين في المنطقة البلدية،
- حيث يشغل هذه المقاعد مرشحي (ذكور او اناث) المنطقة البلدية الحاصلين على اعلى الاصوات في انتخابات المجلس البلدي.

(25%) من أعضاء المجلس كوتا نسائية:

- تم اشغالهم من المرشحات اللواتي حصلن على اعلى الاصوات في انتخابات المجلس البلدي ولم يحالفهن الخط بالتنافس المباشر مع بقية المرشحين .
- اذا لم يترشح العدد من النساء المساوي لعدد مقاعد الكوتا النسائية في المجلس البلدي الناتجة عن تطبيق ما نسبته (25%) من عدد اعضاء المجلس، فيتم اشغال المقاعد المتبقية بالتعيين بموجب قرار من وزير البلديات بحيث يجب اختيارهم من ضمن الناخبات المسجلات في قوائم الناخبين لمنطقة البلدية المعنية.

هيكلية مجالس التنمية على مستوى البلديات وتشكيلتها وآلية إشغال مناصبها



الدوائر الانتخابية للمجالس البلدية أو المحلية

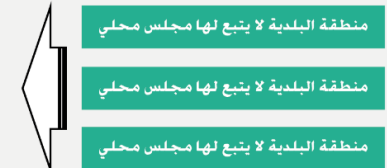
المحافظة	بلديات لها مجالس محلية		بلديات لا يتبع لها مجالس محلية
	عدد البلديات	عدد المجالس المحلية	
العاصمة	5	37	3
اربد	18	93	0
البلقاء	6	37	3
الزرقاء	5	22	2
المفرق	15	47	3
عجلون	5	18	0
جرش	5	18	0
مادبا	3	11	1
الكرك	8	40	2
معان	5	14	2
الطفيلة	3	9	1
العقبة	4	9	1
المجموع	82	355	18

مثال توضيحي الدوائر الانتخابية الخاصة بالمجالس البلدية أو المحلية

- الحد الأدنى لعدد مقاعد المجلس المحلي (5) أعضاء بمن فيهم الرئيس.
- جرى الانتخابات على مستوى المنطقة المحلية الواحدة. حيث ينتخب المواطن الاردني أعضاء المجلس المحلي انتخاباً مباشراً.
- يشكل المجلس البلدي من رؤساء وأعضاء المجالس المحلية.



- جرى الانتخابات على مستوى المنطقة البلدية. حيث ينتخب المواطن الاردني أعضاء المجلس البلدي انتخاباً مباشراً.



ما هي أبرز ملامح النظم الانتخابية المستخدم في انتخابات البلديات ومجالس المحافظات 2017؟

انتخابات رؤساء البلدية:

وفقاً لقانون البلديات النافذ رقم (41) لسنة 2015 وتعديلاته، فسيتم استخدام نظام الفائز الأول (احد انواع نظم الأغلبية) لإجراء انتخابات رؤساء المجالس البلدية في الاردن لعام 2017، علماً بأنه قد تم استخدام هذه النظام في الانتخابات البلدية السابقة والتي أجريت عام 2013.

تعتبر منطقة المجلس البلدي دائرة انتخابية فردية مخصص لكل منها مقعد واحد، بمعنى ان جميع المترشحين عن الدائرة الانتخابية سيتنافسوا للفوز بمقعد رئاسة البلدية، هذا وسيتم بموجب النظام الانتخابي المعتمد انتخاب كافة رؤساء مجالس البلديات والبالغ عددهم (100) وذلك على مستوى الدوائر الانتخابية انتخاباً مباشراً من قبل الناخبين المسجلين ضمن تلك الدوائر.

تاليا اهم ملامح النظام الانتخابي:

■ **الترشح:** تم الترشح لرئاسة المجالس البلدية من قبل المرشحين الفرديين

■ **ورقة الاقتراع:** اعتمدت الهيئة لانتخاب رؤساء مجالس البلديات ورقة الاقتراع المسبقة الطبع والذي تم تمييزها باعطائها لون ارزق. تضمنت ورقة الاقتراع الخاصة بكل دائرة انتخابية اسماء وصور المرشحين لتلك الدائرة. كما وتضمنت ورقة الاقتراع مربعاً بجانب اسم كل مرشح سيتم استخدامه عند الاقتراع. يعكس الترتيب التسلسلي للمرشحين على ورقة الاقتراع حسب اسبقية الترشح.

٩ اسم المرشح التاسع	١ اسم المرشح الأول
١٠ اسم المرشح العاشر	٢ اسم المرشح الثاني
١١ اسم المرشح الحادي عشر	٣ اسم المرشح الثالث
١٢ اسم المرشح الثاني عشر	٤ اسم المرشح الرابع
١٣ اسم المرشح الثالث عشر	٥ اسم المرشح الخامس
١٤ اسم المرشح الرابع عشر	٦ اسم المرشح السادس
١٥ اسم المرشح الخامس عشر	٧ اسم المرشح السابع
١٦ اسم المرشح السادس عشر	٨ اسم المرشح الثامن

ورقة الاقتراع الخاصة بانتخابات رؤساء مجالس البلديات

■ **آلية التصويت:** يمتلك الناخب بموجب هذه

النظام صوت واحد فقط، حيث يحق للناخب اختيار مرشح واحد فقط بين مجموع المرشحين المدرجين في ورقة الاقتراع لدائرته الانتخابية. يقوم الناخب بالتأشير داخل المربع الموازي لاسم وصورة المرشح الذي يرغب باختياره رئيس للمجلس البلدي في دائرته الانتخابية، لا يجوز للناخب اختيار اكثر من مرشح في حال تم ذلك تعتبر ورقة الاقتراع باطلة.

أمثلة تطبيقية على انعكاس النظام الانتخابي لانتخاب رؤساء البلديات

ورقة اقتراع رئيس المجلس البلدي
مجلس بلدي (أ)

1	المرشح الأول	☒
2	المرشح الثاني	☐
3	المرشح الثالث	☒
4	المرشح الرابع	☐

✗ اقتراع خاطئ

ورقة اقتراع رئيس المجلس البلدي
مجلس بلدي (أ)

1	المرشح الأول	☐
2	المرشح الثاني	☒
3	المرشح الثالث	☐
4	المرشح الرابع	☐

✓ اقتراع صحيح

الفوز بالمقعد: يفوز بمقعد رئيس البلدية على مستوى الدائرة الانتخابية المرشح الحاصل أعلى عدد من أصوات الناخبين في دائرته الانتخابية بغض النظر عن نسبة الأصوات الحاصل عليها من مجموع المقترعين.

مجلس البلديات او المجالس المحلية

يُستخدم في انتخابات المجالس البلدية والمحلية نظام الكتلة (BV) كأحد أنظمة الأغلبية، حيث تعتبر كل منطقة مجالس المحلية ومناطق مجلس بلدية (المنتخب أعضائه انتخاباً مباشراً) دائرة انتخابية تعددية، حيث خصص النظام لكل دائرة انتخابية أكثر من مقعد واحد سيتنافس عليها مرشحي الدائرة الانتخابية، فقد حدد النظام الانتخابي الحد الأدنى لعدد المقاعد (الأعضاء) في المجالس المحلية بخمسة مقاعد بمن فيهم الرئيس، في حين كان الحد الأدنى للمجالس البلدي (7) مقاعد باستثناء الرئيس.

تالياً اهم ملامح هذا النظام الانتخابي:

- لترشح: يتم الترشح لأعضاء المجالس البلدية او المجالس المحلية من قبل المرشحين الفردين



محافظـة
منطقة البلدية

ورقة اقتراع مجلس محلي
(عدد اعضاء ستة بما فيهم الرئيس)

ورقة الاقتراع الخاصة بالمجالس المحلية والبلدية

- **ورقة الاقتراع:** اعتمدت الهيئة ورقة اقتراع مسبقة الطبع لانتخابات مجالس البلدية او المحلية وتمييزها باستخدام لون ابيض، حيث لم تم تتضمن اسماء او صور للمرشحين ، حيث تضمن فقط عدد من المستطيلات الفارغة تساوي عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية
- **آلية التصويت:** مكن هذه النظام الناخب التصويت لواحد او أكثر من المرشحين الفرديين وبعد اعلى من الاصوات يساوي عدد مقاعد دائرته الانتخابية، حيث يحق للناخب الادلاء بما يشاء من عدد الاصوات التي يمتلكها شريطة ان لا يتعدى عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية. حيث يقوم الناخب بالتصويت وذلك من خلال كتابة اسم المرشح او المرشحين الذي يرغب باختيارهم في المستطيلات الفارغة الموجودة في ورقة الاقتراع.

- **طريقة الفوز بالمقاعد:** يفوز بالمقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية المرشحون الحاصلون على اعلى الاصوات بغض النظر عن نسبة تلك الاصوات.

انتخابات مجالس المحافظة:

يستخدم في انتخابات مجالس المحافظات نظام انتخابي قريب بمواصفاته من نظام الصوت المحدود (LV)، حيث قسمت المحافظة الواحدة الى عدد من الدوائر الانتخابية التعددية، حيث خصص النظام لكل دائرة انتخابية مقعد او اكثر ليتم اشغالهم في عضوية المجلس المنتخبين. حيث يتم انتخاب شاغلي المقاعد المخصصة لكل دائرة من قبل المرشحين المنتخبين مباشرة من قبل الناخبين المسجلين في تلك الدائرة .

وتاليا اهم ملامح هذه النظام الانتخابي:

- **الترشح:** يتم الترشح لاعضاء مجلس المحافظة من قبل المرشحين الافراد على مستوى كل دائرة انتخابية من الدوائر الانتخابية التابعة لمجلس المحافظة.
- **ورقة الاقتراع:** اعتمدت الهيئة لانتخاب مجالس المحافظات ورقة الاقتراع المسبقة الطبع والذي تم تمييزها باعطاءها لون اخضر. تضمنت ورقة الاقتراع الخاصة بكل دائرة انتخابية اسماء وصور المرشحين لتلك الدائرة.

 ٩ اسم المرشح التاسع  ١٠ اسم المرشح العاشر  ١١ اسم المرشح الحادي عشر  ١٢ اسم المرشح الثاني عشر  ١٣ اسم المرشح الثالث عشر  ١٤ اسم المرشح الرابع عشر  ١٥ اسم المرشح الخامس عشر  ١٦ اسم المرشح السادس عشر	 ١ اسم المرشح الأول  ٢ اسم المرشح الثاني  ٣ اسم المرشح الثالث  ٤ اسم المرشح الرابع  ٥ اسم المرشح الخامس  ٦ اسم المرشح السادس  ٧ اسم المرشح السابع  ٨ اسم المرشح الثامن
--	--

ورقة الاقتراع الخاصة بانتخابات مجالس المحافظات

كما وتضمنت ورقة الاقتراع مربعا بجانب اسم كل مرشح سيتم استخدامه عند الاقتراع. يعكس الترتيب التسلسلي للمرشحين على ورقة الاقتراع حسب اسبقية الترشح.

■ **آلية التصويت:** بالعموم يعطي هذا النظام الناخب اكثر من صوت واحد ولكن بعدد اصوات اقل من عدد المقاعد المنتخبين المخصصة للدائرة الانتخابية، وترجمة لذلك فقد تم اعطى النظام الانتخابي المطبق في انتخابات مجالس المحافظات الناخب الحقوق التصويتية التالية:

- في الدائرة الانتخابية المخصص لها مقعد واحد يحق للناخب صوت واحد فقط.
- في الدائرة الانتخابية المخصص لها مقعدين فاكثر فيحق للناخب التصويت لواحد او اثنين بحد اقصى من المرشحين الفردين، فمثلا: في دائرة انتخابية مخصص لها ثلاث مقاعد يحق للناخب اختيار ناخب او ناخبين بحد اعلى، وفي حال تم اختيار ثلاثة مرشحين تكون الورقة باطلة.

يقوم الناخب بالتأشير داخل المربع الموازي لاسم وصورة المرشح او مرشحين عدد (2) الذي يرغب باختيارهم لتمثيل دائرته الانتخابية في مجلس المحافظة .

امثلة تطبيقية على انعكاس النظام الانتخابي لمجالس المحافظات على الية التصويت
لدائرة الانتخابية مخصص لها (4) مقاعد

ورقة اقتراع مجالس المحافظات مجلس محافظة (X) دائرة انتخابية (X): 4 مقاعد	
☐	1 المرشح الاول
☒	2 المرشح الثاني
☐	3 المرشح الثالث
☒	4 المرشح الرابع

اقتراع صحيح ✓

ورقة اقتراع مجالس المحافظات مجلس محافظة (X) دائرة انتخابية (X): 4 مقاعد	
☒	1 المرشح الاول
☒	2 المرشح الثاني
☒	3 المرشح الثالث
☒	4 المرشح الرابع

اقتراع خاطئ ✗

ورقة اقتراع مجالس المحافظات مجلس محافظة (X) دائرة انتخابية (X): 4 مقاعد	
☒	1 المرشح الاول
☒	2 المرشح الثاني
☐	3 المرشح الثالث
☐	4 المرشح الرابع

اقتراع صحيح ✓

طريقة الفوز بالمقاعد: يفوز بالمقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية المرشحون الحاصلون على اعلى الاصوات بغض النظر عن نسبة تلك الاصوات.

تسجيل الناخبين للعمليات الانتخابية

الناخبين المؤهلين للتصويت في الانتخابات البلدية ومجالس المحافظات:

بموجب القوانين النازمة للانتخابات فانه يحق لكل مواطن اردني أتم الثامنة عشرة من عمره قبل تسعين يوما من تاريخ يوم الاقتراع ان يدرج اسمه في جداول الناخبين المؤهلين للتصويت، شريطة ان تتوفر لديه شروط اهلية الناخب التي نصت عليها القوانين وهي:

- أن لا يكون محكوما عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونا.
- أن لا يكون محجورا عليه لذاته أو لأي سبب آخر ولم يرفع الحجر عنه.
- أن لا يكون مجنونا أو معتوها.

إعداد جداول الناخبين:

إعداد جداول الناخبين لهذه الانتخابات تمت باستخدام منهجية واسلوب التسجيل الالزامي، حيث تم تحديد الاشخاص المؤهلين للتصويت استناداً على السجل المدني الاردني والذي يحتوي على كافة المعلومات الديمغرافية والشخصية حول كافة المواطنين بما فيها المعلومات الضرورية لتحديد الوضع الانتخابي لكل مواطن وفقاً للمعايير وشروط الاهلية المعتمدة. حيث تم توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية استناد على مكان اقامة المحددة في تلك السجلات.

ان إعداد الجداول الاولى للناخبين كانت من مسؤولية دائرة الاحوال المدنية والجوازات (الجهة التي يتوفر لديها السجل المدني الاردني) بالتنسيق مع الهيئة المستقلة للانتخاب والجهات الاخرى التي تعتبر مصدراً للبيانات اللازمة للتحقق من شروط اهلية الناخب ومنها وزارة العدل والمحاكم.

تضمنت عملية التسجيل مرحلة لتحديث وتدقيق البيانات الواردة في السجلات، حيث تم اتاحة الفرصة للمواطنين من مراجعة بياناتهم الانتخابية بما فيها الدائرة الانتخابية وتمكينهم من تعديلها من خلال مراجعة لجان مختصة.

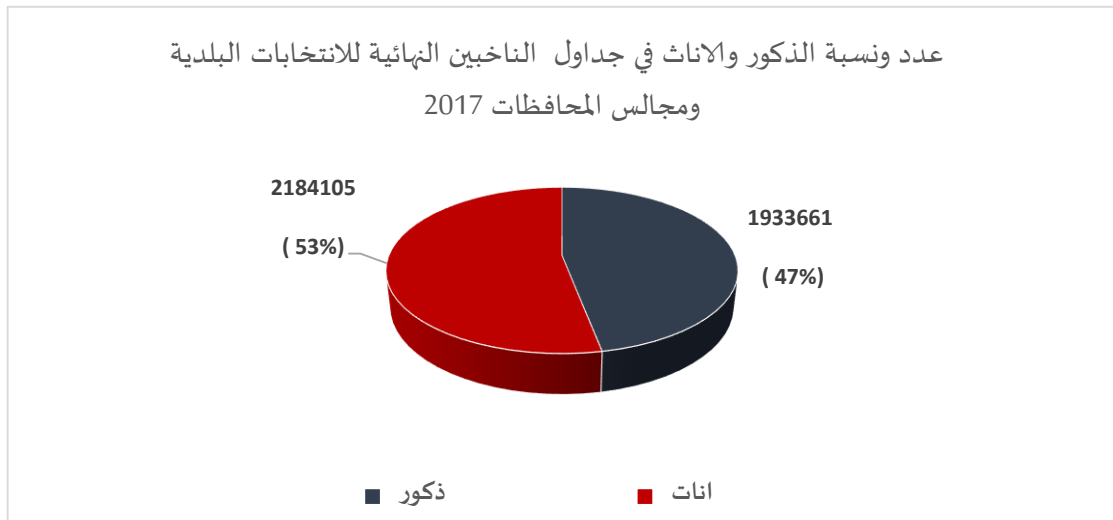
اصبحت الهيئة مسؤولة عن الجداول الاولى للناخبين بعد استلامها من قبل دائرة الاحوال المدنية والجوازات ، وعملت على تنفيذ المراحل التالية:

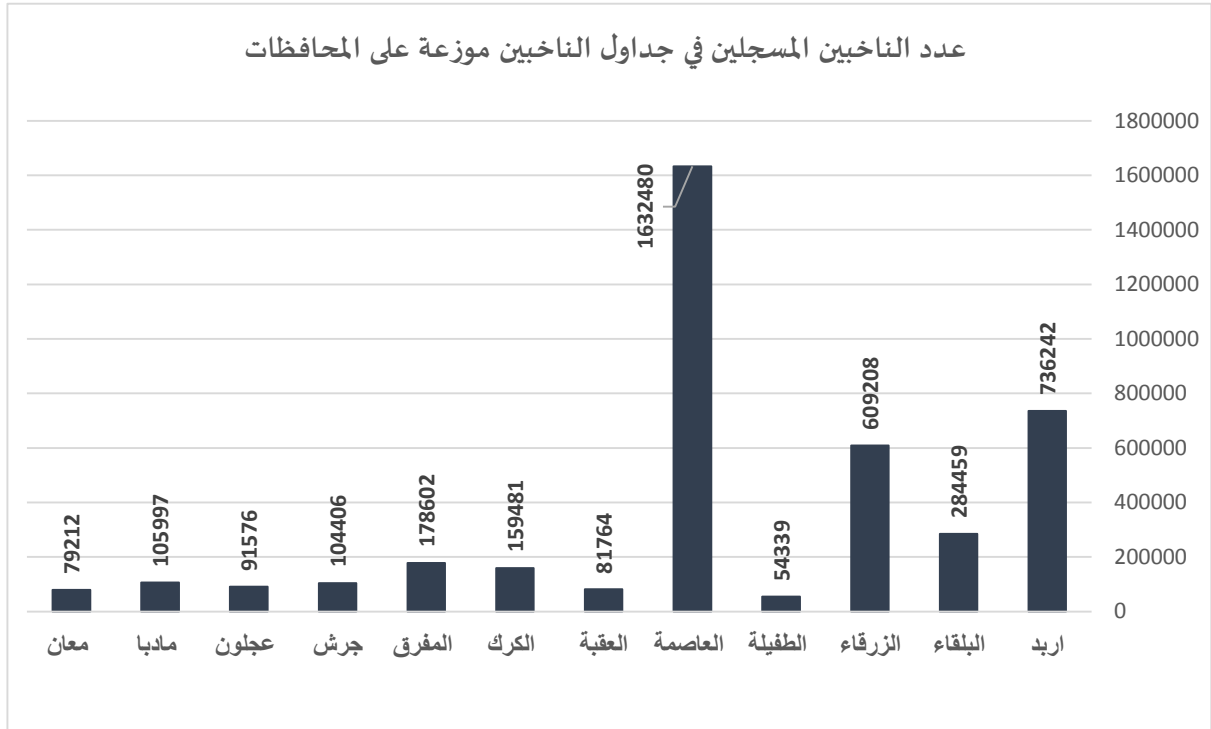
- نشر سجلات الناخبين الاولى بالوسائل المنصوص عليها بالقانون.
- تولي مرحلة الاعتراضات والطعون لدى المحاكم على الجداول الاولى للناخبين والفصل فيها، حيث تم من خلال هذه المرحلة اتاحة الفرصة للناخبين المؤهلين للطعن في تسجيل الغير في جداول الناخبين الاولى لدى المحاكم المعنية خلال فترة معينة ومحددة بالتشريعات.
- مرحلة انجاز الجداول النهائي للناخبين ونشرها، حيث يتم في هذا المرحلة اتخاذ ما يلزم من اجراءات لتصويب جداول الناخبين الاولى في ضوء قرارات المحاكم واعادتها بصيغتها النهائية والعمل على نشرها بالوسائل القانونية.

أعدت جداول ناخبين لكل غرفة اقتراع وربطها إلكترونياً وذلك بهدف استخدامها في عملية التحقق من ورود اسم الناخب في غرفة الاقتراع ومنعاً لعمليات تكرار التصويت، حيث لن يسمح لأي شخص لم يرد اسمه في جداول الناخبين على مستوى غرفة الاقتراع من ممارسه حقه بالتصويت في تلك الغرفة. كما وسيتم ضبط محاولات تكرار التصويت من خلال جداول الناخبين الإلكترونية والتي تظهر إشارة بجانب اسم الشخص المقترح وتعممها إلكترونياً على بقية غرف الاقتراع في المملكة وبالتالي ستظهر في كافة غرف الاقتراع بالمملكة إشارة تدل على أن الشخص مارس حقه الانتخابي.

إحصائيات حول تسجيل الناخبين:

يبلغ إجمالي عدد الناخبين المؤهلين للانتخاب (4117766) ناخباً، منهم (1933661) ناخب من الذكور بنسبة (47%)، وإناث (2184105) بنسبة (53%)





الترشح والمرشحين للانتخابات البلدية ومجالس المحافظات

المؤهلين للترشح للعمليات الانتخابية الثلاثة

انتخابات رؤساء البلديات ومجالس البلديات او المحلية:

يحق لكل مواطن اردني أكمل خمساً وعشرين سنة شمسية من عمره في اليوم الأول من فترة الترشح، تقديم طلب الترشح للانتخابات (شخصيا او بالوكالة) عن دائرة انتخابية واحدة فقط حيث لا يجوز الترشح لأكثر من دائرة انتخابية او منطقة بلدية او محلية او الترشح لاشغال أكثر من منصب من المناصب التي سيتم اشغالها بموجب هذه الانتخابات، وذلك شريطة ان تتوفر لديه الشروط التالية:

- مسجل في الجداول النهائية للدائرة الانتخابية
- غير منتمي لأي حزب سياسي غير اردني.
- غير محكوم عليه بجناية او بجنحة مخلة بالشرف والاخلاق العامة .
- غير محكوم عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.
- أن لا يكون عضواً في مجلس الأمة .
- ان لا يكون موظفاً أو مستخدماً في اي وزارة او دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة أو بلدية، او ان يكون قد استقال من هذه المناصب او الوظائف قبل شهر من بدء موعد الترشح.

على المرشح تقديم الوثائق التي تثبت تحقيقه لشروط الترشح المنصوص عليها في التعليمات التنفيذية وتقديم ايضاً ما يثبت استيفائه لكافة متطلبات التسجيل ومنها دفع رسوم الترشح والتي تتراوح ما بين (100 دينار – 200 دينار حسب فئة البلدية المترشح عنها، اضافة الى تسديد كافة الرسوم المترتبة عليه للبلدية.

كما ويجب ان يقدم وثائق المطلوب لغايات الافصاح المالي عن موارد تمويل الحملة الانتخابية واجه انفاقها والواردة في التعليمات التنفيذية الخاصة بحملات الدعاية الانتخابية.

الترشح للانتخابات مجالس المحافظات:

بالعموم تتشابه شروط ومتطلبات الترشح للمجالس المحافظات مع شروط الترشح للانتخابات لمجالس البلديات او المحلية، الا انها تختلف في بعض التفاصيل ومن اوجه الاختلاف:

- يجب ان يكون المترشح لمجالس المحافظات قد اتم 25 سنة شمسية من عمره في يوم الانتخاب وليس في اليوم الاول للترشح كما هو الحال في الترشح لانتخابات رؤساء البلديات والمجالس البلدية او المحلية.
- تقديم الاستقالة من الوظائف والمناصب يجب ان تكون قبل (15) من بدء الترشح وليس شهر كما هو منصوص عليه في الانتخابات البلدية.
- قيمة الرسوم لانتخابات مجالس المحافظات (250) دينار

مراحل عملية الترشح:

ان عملية الترشح للانتخابات الثلاثة المشمولة في الانتخابات المحلية للعام 2017 استندت على الترشح الفردي، وقد تولت الهيئة مسؤولية عملية الترشح للانتخابات والتي شملت المراحل التالية:

1. مرحلة تقديم طلبات الترشح:

يتم خلال هذه المرحلة اتاحة الفرصة للراغبين والتي تنطبق عليهم معايير اهلية الترشح من التقدم رسمياً الى الهيئة بطلب ادراج اسمائهم ضمن قائمة المرشحين المعتمدين لخوض الانتخابات.

2. مرحلة مراجعة طلبات الترشح واتخاذ قرار بخصوصها بالقبول او الرفض:

قامت الهيئة بمراجعة طلبات الترشح من حيث اكتمال بياناتها وصحتها، والتأكد من ان المتقدمين بطلبات الترشح قد حققوا معايير الاهلية واستوفوا جميع متطلبات الترشح المطلوبة والمحددة في الاطار القانوني، اضافة الى اتخاذ قرار برفض او قبول طلب الترشح استنادا على نتائج هذه المراجعة والتأكد من ابلاغ القرار لمقدم الطلب.

3. مرحلة الطعون المقدمة من المرشحين

تم اتاحة الفرصة للمرشحين الذين تم رفض طلبات ترشحهم فرصة للطعن في قرار الهيئة لدى المحاكم المعنية خلال فترة معنية من تاريخ التبليغ، وتكون قرارات المحاكم بهذا الشأن قطعية وغير قابلة للطعن لدى أي مرجع اخر.

4. مرحلة اصدار وعرض جداول المرشحين الأولية

قامت الهيئة بتنظيم جداول باسماء المرشحين المعتمدين بشكل اولي لخوض الانتخابات، واستندت بذلك على طلبات الترشح التي تم قبولها او التي صدر قرار من المحكمة بقبولها في سجل خاص لكل انتخابات ولكل دائرة انتخابية على حدة، كما وقامت بإتاحة هذه الجداول بوسائل مختلفة لتمكينهم من الاطلاع عليها وممارسة حقهم بالطعن في صحتها الممنوح لهم بموجب القانون.

5. مرحلة طعن الناخب بأهلية المرشحين

تم تمكين الناخب من الطعن لدى المحاكم المختصة بصحة ترشح اي من المرشحين لدى محكمة الاستئناف المختصة، وذلك خلال فترة محددة بالقانون ويكون قرار المحاكم قطعيًا وغير قابل للطعن.

6. مرحلة انسحاب المرشحين

قامت الهيئة في هذه المرحلة باستلام طلبات الانسحاب المقدمة من المرشحين، وتدقيقها واتخاذ قرار بخصوص قبول طلب الانسحاب.

احصائيات تتعلق المترشحين للانتخابات البلدية واللامركزية:

- تقدم بطلب الترشح لمختلف العمليات الانتخابية ما مجموعه (6950) طلبات منهم (5718) طلبا من الذكور و(1234) طلب من الاناث بنسبة (17%).
- تم رفض (61) طلبا من الطلبات التي تم التقدم بها لجميع العمليات الانتخابية.
- كما تقدم بطلب الانسحاب ما مجموعه (272) طلبا من مختلف العمليات الانتخابية.

اجراءات الاقتراع

تمر مرحلة الاقتراع بستة خطوات رئيسية:

ضبط الطابور خارج غرفة الاقتراع:



تهدف هذه الخطوة الى تنظيم طابور الناخبين خارج غرفة الاقتراع وضبط الدخول لمنع الاكتظاظ والسماح للناخبين بالدخول إلى الغرفة واحداً تلو الآخر، واعطاء اولوية للناخبين المعوقين وكبار السن والحوامل.

كما وتهدف الى التأكد من الناخبين في الطابور امام غرفة الاقتراع هم من الناخبين المسجلين في تلك الغرفة ويحملون بطاقاتهم الشخصية المستخدمة في عملية الاقتراع وولم يسبق لهم الادلاء بصوتهم في هذه الانتخابات من خلال التأكد من عدم وجود مادة الحبر الانتخابي على السبابة اليسرى.

يعتبر اجراء التحقق من وجود الحبر الانتخابي على اصبع الناخب من الخطوات المهمة التي تمكن الادارة الانتخابية من التأكد من عدم تكرار التصويت ومن ان الناخب لم يدلي بصوته في غرفة اقتراع اخرى، وعليه يمنع الناخب الذي يوجد حبر على صبعه من من دخول غرفة الاقتراع.

التحقق من هوية الناخب وورود اسمه في جداول الناخبين:



تبدأ اجراءات الاقتراع بالتأكد من هوية الناخب وورد اسمه بجداول الناخبين (الورقية والالكترونية) الخاصة بغرفة الاقتراع ومن تطابق الاسم والرقم الوطني على البطاقة الشخصية مع الاسم المثبت على الجداول، ويمنع الناخب الذي لم يرد اسمه في جداول الناخبين لغرفة الاقتراع من التصويت فيها، حيث ان التوزيع المسبق للناخبين على غرف الاقتراع وعدم السماح للناخب بالتصويت الا في غرفة الاقتراع الوارد اسمه في جداولها، تعتبر من الخطوات المهمة المتخذة من قبل الهيئة للتعامل مع مشكلة تكرار التصويت.



في حال ورود اسم الناخب في سجلات الناخبين الخاصة بغرفة الاقتراع، فيتم التأشير بجانب اسمه ورقمه على الجدول الورقي، اضافة للتأشير على اسم الناخب على الجداول الالكترونية.

ان التأشير الالكتروني على اسم الناخب يعتبر ايضا من تدابير النزاهة المتخذة من قبل الهيئة للتعامل مع مشكلة تكرار التصويت، حيث ان كافة مراكز الاقتراع المملوكة مربوطة الكترونياً وبالتالي التأشير على اسم الناخب في الجدول الالكتروني كدليل على ممارسته حقه بالاقتراع سيعمل على تغيير وضعه على تلك الجداول من "ناخب" الى "مقترع" ويعممها الكترونياً على كافة غرف الاقتراع وبالتالي لن يتمكن من التصويت مرة اخرى.

اصدار ورقة اقتراع للناخب:



يتم تسليم الناخب ثلاثة اوراق اقتراع موقعة ومحتومة من قبل رئيس اللجنة، الورقة الاولى (الزرقاء) تخص انتخابات رئيس البلدية والثانية (البيضاء) تخص انتخابات اعضاء المجالس البلدية والمحلية، والثالثة (الخضراء) وتخص انتخابات مجالس المحافظات. تقوم اللجنة بشرح طريقة الاقتراع للناخب

تحديد خيارات الناخب على ورقة الاقتراع ووضعها بالصندوق

يتوجه الناخب خلف الساتر (المعزل) الفارغ لتحديد خيارته على ورق الاقتراع بسرية، حيث يحق للناخب ان يصوت لمرشح واحد فقط في انتخابات رؤساء البلدية، ويحق له ان يصوت لعدد من المرشحين يساوي عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية في انتخابات مجالس البلديات او المحلية، اما في انتخابات مجالس المحافظات فيحق له التصويت

لمرشح واحد في حال ان عدد المقاعد المخصصة لدائرتة انتخابية لا يتجاوز مقعد واحد والى مرشحين بحد اقصى في حال كان عدد المقاعد المخصصة لدائرتة الانتخابية مقعدين فاكثر. ان ورقة الاقتراع التي تشتمل على عدد من المرشحين يزيد عن عدد المرشحين المطلوب لكل انتخابات تعتبر باطلة .

بعد ذلك يقوم الناخب داخل المعزل بطي اوراق الاقتراع، من ثم يقوم بوضع كل ورقة اقتراع بالصندوق الخاص بها، حيث من الممكن ان يوجد بغرفة الاقتراع ثلاثة صناديق واحد يخص انتخاب رؤساء البلديات ولون الغطاء الخاص به (ازرق) والثاني خاص بانتخابات اعضاء المجالس البلدية والمحلية ولون الغطاء الخاص به (ابيض)، والثالث خاص بانتخابات مجالس المحافظات ولون الغطاء (اخضر).



التحجير:

من ثم يقوم الناخب بالتوقيع بغمس صبع سبابة يده اليسرى بالحبر الانتخابي كدليل على انه ادلى بصوته،

طريق المرأة للمجالس البلدية والمحلية:

مكنت التشريعات الحالية النازمة للمجالس البلدية والمحلية وانتخاباتها المرأة الاردنية من الوصول الى تلك المجالس من خلال ثلاثة طرق:

الطريقة الاولى: التنافس اسوة بالرجال

الطريقة الثانية: نظام الكوتا النسائية (التمييز الايجابي)

الطريقة الثالثة: التعيين

الكوتا النسائية والية توزيع مقاعدها في انتخابات المجالس المحلية:

- يبلغ عدد مقاعد المجالس المحلية (1833) موزعين على (355) مجلس محلي
- بلغ عدد مقاعد الكوتا النسائية في المجالس المحلية (355) مقعدا ونسبة (19%) من عدد المقاعد الكلي، بواقع مقعد واحد فقط لكل مجلس محلي بغض النظر عن عدد اعضاءه.
- يتم اشغال مقعد الكوتا النسائية المخصص في كل مجلس محلي من المرشحة الحاصلة على اعلى الاصوات بالنسبة لعدد المقترعين في منطقتها المحلية ممن لم يحالفها الحظ بالتنافس المباشر مع بقية المرشحين.

- اذا لم تترشح سيدة لانتخابات اي مجلس المحلي فيتم شغال مقعد الكوتا من خلال التعيين بقرار من الوزير من ضمن الناخبات المسجلات في قوائم الناخبين لذلك المجلس المحلي.

الكوتا النسائية وآلية توزيع مقاعدها في انتخابات المجالس البلدي

تم تخصيص بموجب القانون نسبة لا تقل عن (25%) من عدد اعضاء كل مجلس بلدي كمقاعد كوتا نسائية، وعند ترجمة هذه النصوص ضمن قرار تقسيم المناطق البلدية والمحلية الصادر عن قرار وزير البلديات، فقد بلغت عدد مقاعد الكوتا النسائية في المجالس البلدية (389) مقعدا من اصل (1188) مجموع عدد اعضاء كافة مجالس البلديات في الاردن، اي ان نسبة الكوتا النسائية بلغت (32%)

حددت التشريعات آلية لتوزيع مقاعد الكوتا على النساء في المجالس البلدية بطريقتين:

1. اعلى الاصوات على مستوى منطقة البلدية: وتستخدم لتحديد المرشحات الفائزات بمقاعد الكوتا النسائية في المجالس البلدية (18) التي يتم فيها الانتخاب المباشر لاعضاء المجلس البلدي، حيث تكون مقاعد الكوتا المخصصة في كل مجلس بلدي من نصيب المرشحات اللواتي لم يفزن بالتنافس الا انهن حصلن على اعلى الاصوات من ضمن المرشحات المتنافسات على عضوية المجلس البلدي.
2. اعلى نسبة بالاصوات على مستوى البلدية، حيث تستخدم هذه الطريقة لتحديد المرشحات الفائزات بمقاعد الكوتا النسائية في ال (82) مجلس بلدي والتي تجرى الانتخابات فيها على مستوى مجالسهم المحلية، حيث تكون مقاعد الكوتا المخصصة للمجلس البلدي من نصيب مرشحات المجالس المحلية التابعة للمجلس البلدي واللواتي حصلنا على اعلى نسبة اصوات من مجموع المقترعين في مجالسهم المحلية مقارنة بالنسب الحاصلة عليها مرشحات اخريات في بقية المجالس المحلية التابعة للمجلس البلدي.
3. حصلنا على اعلى نسبة اصوات من مجموع المقترعين في مجالسهم المحلية مقارنة بالنسب الحاصلة عليها مرشحات اخريات في بقية المجالس المحلية التابعة للمجلس البلدي.

التعيين بقرار من وزير البلديات: تستخدم هذه الطريقة لاشغال مقاعد الكوتا النسائية المتبقية في حال:

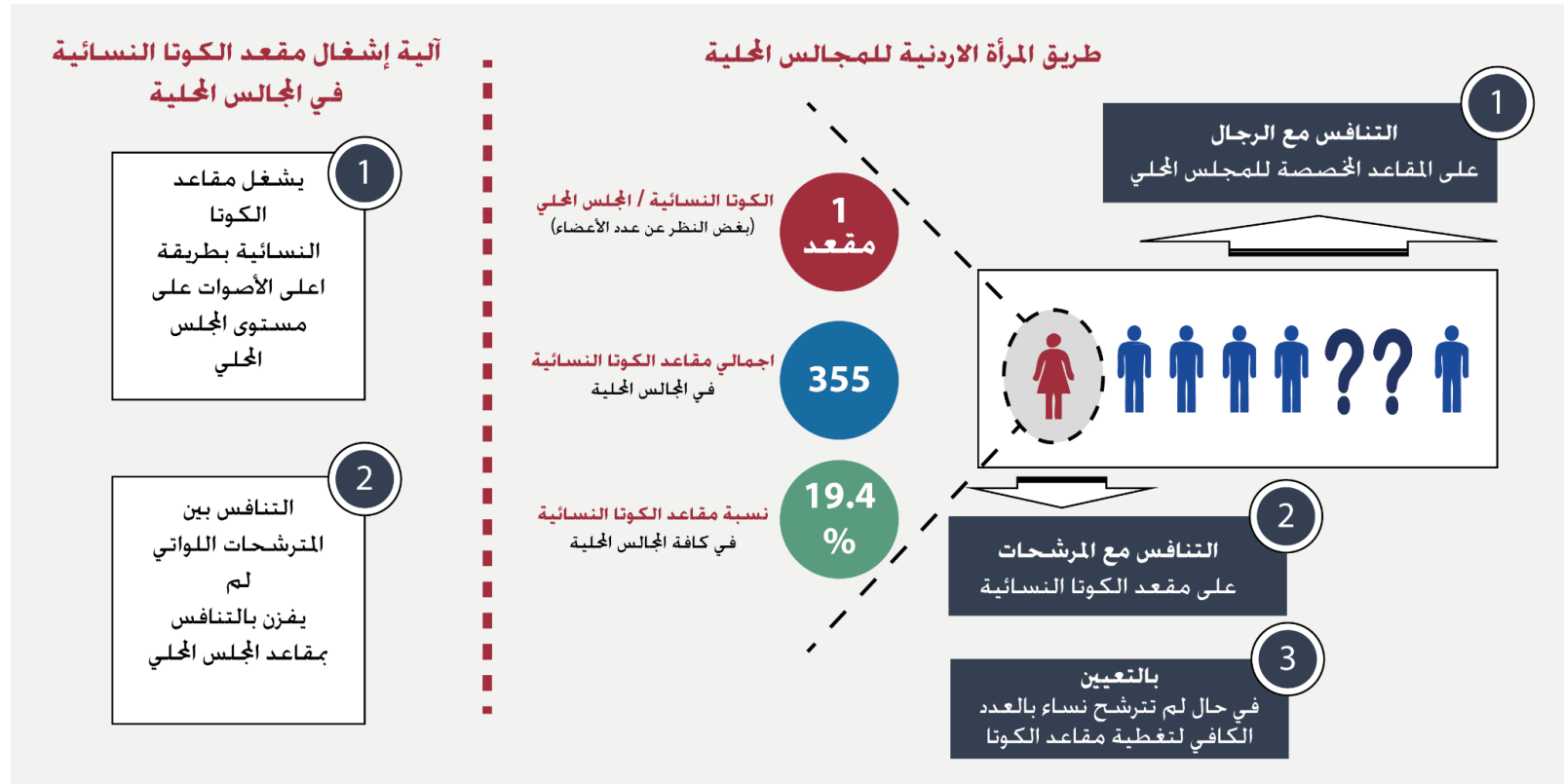
- لم يتوفر في عضوية المجالس المحلية التابعة للمجلس البلدي العدد الكافي من النساء والمساوي لعدد المقاعد المخصصة للنساء في المجلس البلدي.
- في حال لم يترشح للمجالس البلدية التي تجرى فيها انتخابات مباشرة العدد الكافي من النساء لاشغال مقاعد الكوتا النسائية المخصصة والمساوية لما نسبته (25%) من عدد اعضاء المجلس البلدي.

الكوتا النسائية وآلية توزيع مقاعدها في انتخابات مجالس المحافظات

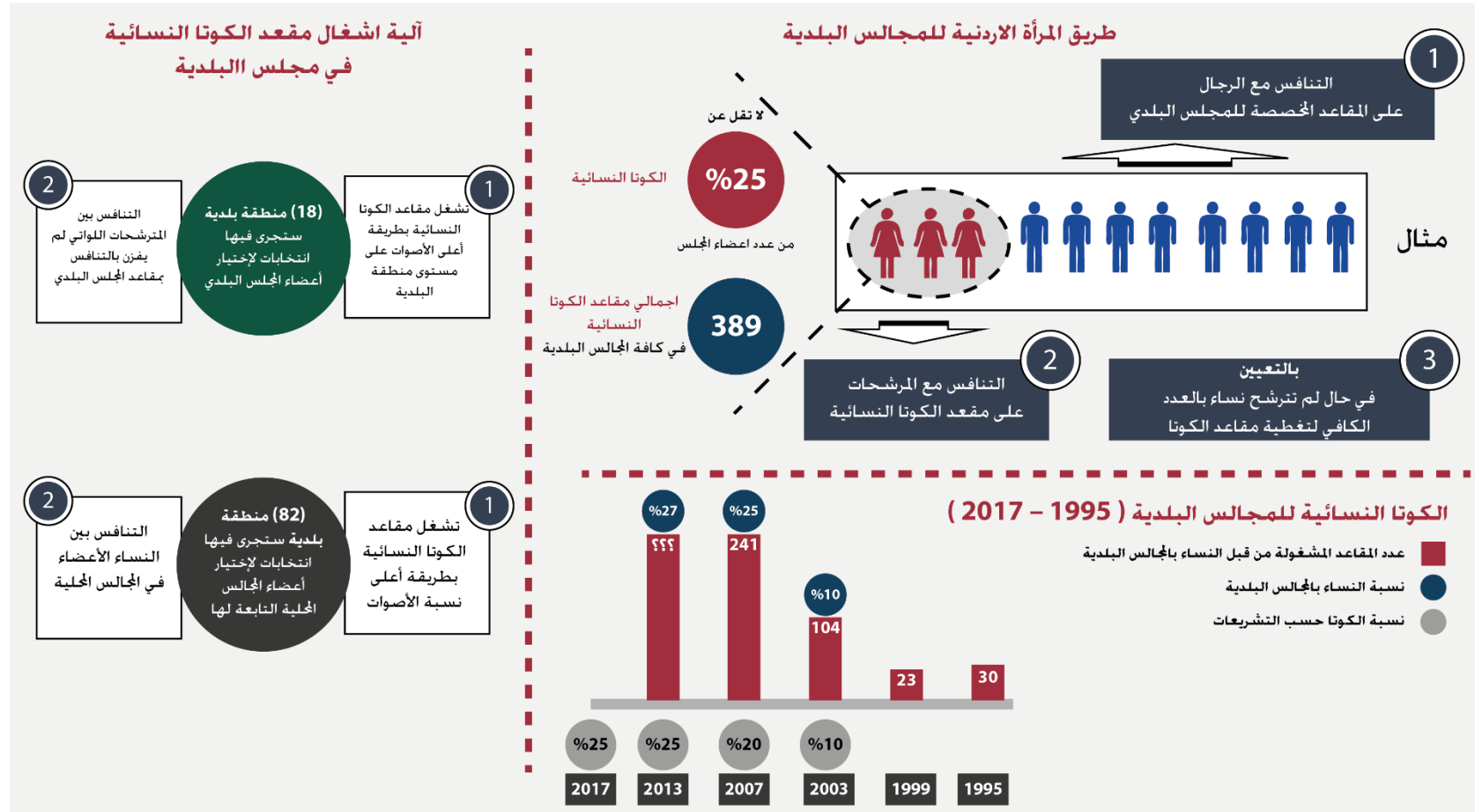
- اوجد المشرع كوتا نسائية في مجالس المحافظات بجزئية المنتخب والمعين، حيث تم اضافة ما نسبته (10%) من عدد الاعضاء المنتخبين في كل مجلس ككوتا نسائية وبذلك يكون عدد مقاعد الكوتا النسائية بالانتخاب (32) مقعد.
- اما بما يخص التعيين، فقد تم تخصيص ثلث مقاعد التعيين ككوتا نسائية ، حيث بلغ عدد مقاعد الكوتا النسائية المعينين (15) مقعد.

يتم اشغال مقعد الكوتا النسائية بالانتخاب من المرشحات الحاصلات على اعلى الاصوات بالمحافظة (في كافة الدوائر الانتخابية التابعة للمحافظة) من اللواتي لم يفزن بالتنافس.

(المجالس المحلية) مقاعد الكوتا النسائية وآلية إشغالها في المجالس المحلية



(المجالس البلدية) مقاعد الكوتا النسائية وآلية إشغالها في المجالس البلدية



(مجالس المحافظات) مقاعد الكوتا النسائية في مجالس المحافظات وآلية إشغالها

